

## سنن البيهقي الكبرى

21538 - قال وأخبرنا بن المبارك أنبأ معمر عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن قالا ٧ في الرجل يكاتب مملوكه ثم يموت ويترك بنين رجالا ونساء فيؤدي المكاتب إليهم كتابته قالا الولاء لرجال دون النساء وكان بن شهاب يقول ذلك